


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

WWW.KETAB.BIR



٩٤٨

المكاسب

تأليف

الفقيه المحقق

آية الله العظمى الميرزا محمد باقر الزنجاني قدس سره

١٣١٢ - ١٣٩٤ هـ

لجنة الأولاد

شابك (دورة) ٣ - ١٩١ - ١٤٣ - ٦٠٠ - ٩٧٨

ISBN 978 - 600 - 143 - 191 - 3



المكاسب

(ج ١)

- | | |
|---|-----------------|
| □ الفقيه المحقق آية الله العظمى الميرزا محمدباقر الزنجاني <small>رحمته الله</small> | ■ المؤلف : |
| □ حجة الإسلام الشيخ محمود الزنجاني | ■ المحقق : |
| □ الفقه | ■ الموضوع : |
| □ مؤسسة النشر الإسلامي | ■ طبع ونشر : |
| □ ١٠٣٦ | ■ عدد الصفحات : |
| □ الأولى | ■ الطبعة : |
| □ ٥٠٠ نسخة | ■ المطبوع : |
| □ ١٤٣٩ هـ . ق | ■ التاريخ : |
| □ ٩٧٨ - ٦٠٠ - ١٤٣ - ١٩٢ - ٠ | ■ شابك ج ١ : |

ISBN 978 - 600 - 143 - 192 - 0

مؤسسة النشر الإسلامي
التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة

سرشناسه: زنجاني، ميرزا محمدباقر، ۱۳۱۲ - ۱۳۹۴ ق.

عنوان قراردادى: المكاسب. شرح.

عنوان و نام پديدآور: المكاسب / تأليف محمدباقر الزنجاني رضى الله عنه ۱۳۱۲ - ۱۳۹۴ هـ: المحقق

محمود الزنجاني.

مشخصات ظاهرى: ۳ ج.

فروست: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية بقم، مؤسسه النشر الإسلامى؛ ۹۴۸، ۹۴۹، ۹۵۰.

شابك: (دوره) ۳- ۱۹۱- ۱۴۳- ۶۰۰- ۹۷۸؛ ج. ۱: ۰- ۱۹۲- ۱۴۳- ۶۰۰- ۹۷۸؛

ج. ۲: ۷- ۱۹۳- ۱۴۳- ۶۰۰- ۹۷۸؛ ج. ۳: ۴- ۱۹۴- ۱۴۳- ۶۰۰- ۹۷۸

وضعت فهرست نویسی: فیبا.

یادداشت: عربی.

یادداشت: ج. ۲ و ۳ (چاپ اول: ۱۳۹۷) (فیبا).

یادداشت: کتاب حاضر شرحی بر کتاب «المکاسب» تألیف مرتضی بن محمدامین انصاری است.

یادداشت: کتابنامه.

موضوع: انصاری، مرتضی بن محمدامین، ۱۲۱۴ - ۱۲۸۱ ق. المكاسب -- نقد و تفسیر.

موضوع: معاملات (فقه).

موضوع: (Transactions (Islamic Law*

شناسه افزوده: زنجاني، محمود، ۱۳۳۴ - .

شناسه افزوده: انصاری، مرتضی بن محمدامین، ۱۲۱۴ - ۱۲۸۱ ق. المكاسب. شرح.

شناسه افزوده: جامعه مدرسین حوزه علمیه قم. دفتر انتشارات اسلامی.

رده بندی کنگره: ۱۳۹۷ ۷۰۲۱۴ م ۸ الف / ۱ / ۱۹۰ BP

رده بندی دیویی: ۲۹۷ / ۳۲۷

شماره کتابشناسی ملی: ۵۲۰۸۵۷۲

مقدّمة الناشر

الحمد لله الذي أنزل القرآن هدى للناس وبيّنات من الفرقان المبين، وهدانا إلى الفقه في أحكام الدين وصلى الله على خير خلقه المبعوث رحمة للعالمين محمّد وعلى آله الطيبين الطاهرين ولعنة الله على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين.

أمّا بعد: فلا يخفى ما للفقه من منزلة عظيمة بين سائر العلوم الإسلاميّة فهو القانون الذي يزن به المسلم سلوكه الفردي والاجتماعي وعلى ضوئه ينتهج المسلم سبيله الأقوم إلى طاعة ربّه وعبادته. ولأجل ذلك حظي هذا العلم بقسط وافر من اهتمامات الفقهاء على مرّ العصور فحاضوا عبا به وأحكموا قواعده فأصبح مستجيباً لمتطلبات وحاجات المجتمع.

وقد امتاز الفقه الشيعي الإمامي بشموليّته وسعته على الرغم من كلّ التحدّيات والصعوبات التي واجهها من قبل السلطات الحاكمة على مرّ التاريخ فوقف شامخاً أمام كلّ هذه التحدّيات في مقابل المدارس الأخرى وبرزت في سماء مدرسته نجوم ساطعة انبهرت بلمعانها عقول الفحول وانحنت لهم نواصي أهل العلم فيبلغوا بفضل أفكارهم أسمى المقاصد والمطالب. ومن هذه النجوم التي تركت أثراً بارزاً في الفقه الإمامي قدوة الفقهاء والمجتهدين الشيخ الأعظم الأنصاري رحمته الله وذلك بكتابه المعروف لدى الحوزات العلميّة أعني «كتاب المكاسب» فإنّه لمتانة استدلالاته وجزالة عبارته أصبح المعول عليه في الدراسة العليا في الحوزات العلميّة في بحوث

المعاملات فقد كثرت عليه الشروح والتعليقات نتيجة للعناية الفائقة به. وممن عني بالكتاب المزبور من أعلام الفقهاء آية الله العظمى الميرزا محمّدباقر الزنجاني رحمته الله حيث كتب حواشي متفرقة على كتاب «المكاسب» للشيخ الأعظم.

ثم صنّف كتاب «المكاسب» في ثلاث مجلدات وهو الكتاب المائل بين يديك عزيزي القارئ القسم الأوّل في المكاسب المحرّمة وأوائل البيع والثاني تكملة البيع والثالث بحث الخيارات وقد أوسع البحث فيها تنقيحاً وكشف غوامض المعضلات حيث يتناول طرح المسألة بذكر دلائل المتقدّمين والمتأخّرين بأسلوب دقيق رصين ويذكر ما يختاره هو بالدلائل فخرج هذا الكتاب بأسلوب مبتكر من نوعه.

وقد اعتمد المؤلف في المكاسب المحرّمة عبارة الشيخ الأعظم متناً ثم يأخذ بالشرح، لكنّه في بحث البيع والخيارات غير الأسلوب وطرح المسألة بشكل مستقلّ إلاّ أنّه يجاري ويساير الشيخ الأعظم في الأغلب ولا يحد عنه في طرح المسائل.

وشعوراً منا بأهميّة هذا الكتاب وضرورة الاستفادة منه في الحوزات العلميّة قامت مؤسّستنا بطبع الكتاب ونشره بالشكل المناسب له بعد تلقي مهمّة التحقيق وقبولها من سماحة الحجّة الشيخ محمود الزنجاني نجل المؤلف رحمته الله حيث بذل جهداً حثيثاً في طي مراحل تحقيق الكتاب فله درّه وعليه أجره وشكر الله سعيه.

وختاماً لا يفوتنا تقديم الشكر لسماحته ولكلّ من ساهم في نشر هذا الكتاب سائلين المولى عزّ اسمه أن يوفّق الجميع لنشر معالم الدين وإحياء علوم الأئمّة الطاهرين إنّه خير موقّق ومعين وصلى الله على محمّد وآله الطاهرين.

مؤسّسة النشر الإسلامي

التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرفه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة المؤلف:

آية الله العظمى الميرزا محمدباقر بن محمد مهدي الزنجاني قده. من
أعلام الشيعة وفضاحل الفقهاء وكبار العلماء الأفاضل في النجف الأشرف،
المعهد الاسلامي الكبير للدراسات لدى الشيعة.

مولده ونشأته:

ولد في الثالث والعشرين من شهر رمضان المبارك سنة ألف وثلاثمائة
واثنتي عشرة هجرية في مدينة زنجان إحدى مدن إيران الشمالية، ونشأ
فيها أيام شببته، وتربى لدى علمائها الأعلام، وتلقى منهم دروس
المقدمات والسطوح، وحضر في أبحاث الخارج - فقهاً وأصولاً - وكذا
العلوم العقلية من الحكمة والكلام والفلسفة والرياضيات.

ثم هاجر في محرّم الحرام من عام ١٣٣٨ هجرية إلى كربلاء المقدسة،

وأقام فيها سنة حضر خلالها مجلس درس آية الله العظمى الميرزا محمدتقي الشيرازي رحمته الله. ثم انتقل بعد وفاته إلى النجف الأشرف وتلمذ على علمائها الأعلام، وحضر أبحاثهم الفقهيّة والأصوليّة والرجاليّة طيلة أربع عشرة سنة. ثمّ استقلّ بتدريس الخارج - فقهاً وأصولاً - بأمر أستاذه المحقّق النائيني رحمته الله في سنة ١٣٥٣ هجرية. وكان قبل ذلك من المدرّسين الكبار في تدريس ما يسمّى بالسطوح - أي: الكفاية والمكاسب - يحضر درسه زرافات كبيرة من الفضلاء وروّاد العلم.

قضى المؤلّف رحمته الله قرابة خمس وستين سنة من عمره في التدريس والتحقيق والتأليف لم يفتر ولم يملّ، وكان رائده العلم والتحقيق، وبغيته الوصول إلى الحقّ، لا يصرفه عن ذلك صوارف الدهر والزمان، فصار على جانب عظيم في الفقه والأصول، وعلاصيته، وتقدّمت سمعته، وظهرت مقدرته العلميّة، وأصبح من المدرّسين الكبار في حياة أساتذته. وكان يلقي محاضراته القيّمة الأصوليّة في جامع العمران في الصحن الحيدري الشريف، ويحضرها جماعة كثيرة من العلماء الأفاضل، ومحاضراته الفقهيّة كان يلقيها في مسجد الشيخ الطوسي رحمته الله. وقد تخرّج من حوزته العلميّة مئات المجتهدين الفطاحل والفقهاء الأمثال.

كان رحمته الله غزير العلم، طويل الباع، دقيق الفكر، عميق النظر، عظيم الضبط، واسع الاطلاع سيّما على مباني الفقه والأصول وقواعدهما، عالماً بمبادئ الفروع ومبانيها وأحكامها، وهو ابن بجدتها ومالك أزمّتها وفارس ميدانها. فحينما يطرح مسألة - فقهيّة أو أصوليّة - يحلّلها تحليلاً علمياً،

ويذكر المباني والأسس الرصينة لها، ويناقش كل ما قيل أو يقال فيها نقاشاً دقيقاً ونزيهاً، محاولاً التجنب عن الانحياز لنظريّة خاصة تعصباً لها، ويذكر في النهاية رأيه في ذلك ببيان دقيق وتحقيق رشيق وكلام سلس، يجمل تارة ويفصّل أخرى حسبما يقتضيه المقام.

وكان رحمته الله على جانب عظيم من التقى والصلاح والورع، وطهارة القلب وصفاء النية وسلامة الذات، لئّن الجانب، ذا أخلاق حميدة، سليم النفس، كريم الطبع، حسن المحاضرة، عذب الكلام، سلس البيان، حسن السيرة والمعاشرة، عفيفاً، رقيق القلب، غزير الدمعة، كثير البكاء على مصاب سيّد أباة الضيم أبي عبدالله الحسين عليه السلام.

والجدير بالذكر أنّه قد عرضت عليه عليه السلام المرجعيّة العامّة للشيعة بعد وفاة المرجع الديني الكبير آية الله العظمى السيّد أبي الحسن الاصفهاني عليه السلام، وكذا بعد وفاة آية الله السيّد البروجردي عليه السلام وآية الله السيّد الحكيم عليه السلام، وطلب منه مراراً من شتى مدن إيران وهند وباكستان طبع الرسالة العمليّة لعمل المقلّدين، وألحّ عليه من قبل علماء إيران الكبار، وأرسلوا إليه الرسائل وأبرقوا له البرقيّات، وما كان جوابه عليه السلام إلاّ الالباء والرفض، وأنّ في النجف من به الكفاية لتصدّي المرجعيّة كثيرون.

كان رحمته الله بقیة السلف وثمان الباقيين، وأنموذجاً للصالحين، وعلى جانب كبير من التقوى والزهد والعفاف والقناعة والعزوف عن الدنيا وزخارفها، معرضاً عن الرئاسة وأسبابها، حياً، عطوفاً سيّماً على الفقراء والضعفاء، بارّاً في حقّ الطلبة ورؤاد العلم، موقراً للعلماء والفقهاء، سيّماً أساتذته،

منقشاً متعبداً. وقد تخرّج عليه الجَمّ الغفير من علماء إيران والعراق ولبنان وهند وباكستان وأفغانستان وسائر البلدان .

أساتذته في زنجان

- ١ - آية الله العلامة الشيخ زين العابدين الزنجاني قده، المتوفى عام ١٣٤٨ هـ . ق .
- ٢ - آية الله العلامة الفيلسوف الرياضي الحكمي الميرزا إبراهيم الزنجاني قده، المتوفى عام ١٣٥١ هـ . ق .
- ٣ - أخوه الخطيب الشهير الشيخ محمدحسن الزنجاني رحمته الله، المتوفى عام ١٣٥٥ هـ . ق .
- ٤ - آية الله العلامة الشيخ عبد الرحيم الطارمي قده، المتوفى عام ١٣٦٥ هـ . ق .
- ٥ - آية الله العلامة الشيخ عبد الكريم الخويني قده، المتوفى عام ١٣٧١ هـ . ق .
- ٦ - آية الله السيّد حسن المعروف بـ (ابن الفتاد) الزنجاني قده .

أساتذته في كربلاء والنجف الأشرف

- ١ - آية الله العظمى وعلم التقى، مفجّر ثورة العشرين بفتواه الشهيرة ضدّ الاستعمار البريطاني، المجاهد الأكبر الميرزا محمدتقي الشرازي قده الشريف، المتوفى عام ١٣٣٨ هـ . ق، حضر مباحثه الفقهيّة، وكان بحثه حينذاك في مسائل الوقف .

- ٢ - آية الله العظمى شيخ الشريعة الاصفهاني رحمته الله، المتوفى عام ١٣٣٩ هـ . ق.
- ٣ - آية الله الشيخ إسماعيل المحلاتي رحمته الله مؤلف كتاب «أنوار العلم والمعرفة»، المتوفى عام ١٣٤٣ هـ . ق. حضر أبحاثه في علمي الكلام والحكمة.
- ٤ - آية الله السيّد أبو تراب الخوانساري رحمته الله، المتوفى عام ١٣٤٦ هـ . ق. حضر أبحاثه في علم الرجال.
- ٥ - آية الله الشيخ عبدالله المامقاني رحمته الله، المتوفى عام ١٣٥١ هـ . ق. حضر أبحاثه في علم الرجال.
- ٦ - آية الله العظمى الميرزا محمد حسين النائيني رحمته الله، المتوفى عام ١٣٥٥ هـ . ق. حضر أبحاثه في علمي الفقه والأصول طيلة أربعة عشر عاماً. وهو عمدة أساتيد.
- ٧ - آية الله الشيخ ضياء الدين العراقي رحمته الله، المتوفى عام ١٣٦١ هـ . ق. حضر أبحاثه الأصولية.
- ٨ - آية الله العظمى السيّد أبو الحسن الاصفهاني رحمته الله، المتوفى عام ١٣٦٥ هـ . ق. حضر أبحاثه الفقهية.

مؤلفاته

للمترجم له رحمته الله آثار علمية قيّمة، مشحونة بالتحقيق والتدقيق، في حقل الفقه والأصول، وهي على ثلاثة أقسام:
القسم الأوّل: تأليفه المستقلة.

القسم الثاني: الحواشي والتعليق على الكتب الدرسيّة - أي: الرسائل
والمكاسب والكفاية - وغيرها، كمصباح الفقيه للعلامة آية الله الحاج آقا
رضا الهمداني قدس سره.

القسم الثالث: تقارير أبحاث أستاذه المحقق النائيني قدس سره في الفقه
والأصول. وإليك سرد أسماء تصانيفه:

- ١- كتاب المكاسب، في ثلاث مجلدات.
- ٢- تنقيح القواعد، دورة كاملة في علم الأصول، يحتوي على مباحث
الألفاظ والأصول العمليّة والتبادل والتراجيح، زهاء ثمان مجلدات.
- ٣- شرح مسائل الاجتهاد والتقليد وفروع العلم الاجمالي من باب
الصلاة وكتاب الحجّ والنكاح والاجارة والشركة والمضاربة، من كتاب
«العروة الوثقى» للسيد اليزدي قدس سره، زهاء ستّ مجلدات.
- ٤- تقارير بحث أستاذه المحقق النائيني قدس سره في الأصول، دورة
كاملة في مجلدين.
- ٥- تقارير أبحاث أستاذه المذكور في أبواب متفرقة من الفقه.
- ٦- الحاشية على كتاب «الرسائل» للشيخ الأعظم الأنصاري قدس سره، في
مجلد.
- ٧- حواشي متفرقة على كتاب «المكاسب» للشيخ الأعظم
الأنصاري قدس سره، غير ما كتبه مستقلاً في هذا الباب.
- ٨- الحاشية على كتاب «كفاية الأصول» للمحقق الآخوند
الخراساني قدس سره، في مجلدين.

٩ - الحاشية على بابي الصلاة والطهارة من كتاب «مصباح الفقيه»
للمحقق الحاج آقا رضا الهمداني رحمته الله، في مجلدين.

١٠ - التعليقة على كتاب «رسالة في اللباس المشكوك» لأستاذه
المحقق النائيني رحمته الله، في مجلد.

١١ - رسالة مختصرة فارسيّة في جواب سؤال بعض السادة الأجلّة
من علماء يزد، حول مسألة المثوبات الموعودة على المندوبات والأعمال
المستحبة.

١٢ - مجموعة من القواعد الفقهيّة، كقاعدة «من ملك» وقاعدة «لا
ضرر» ورسالة في صحیحة «لاتعاد الصلاة» ورسالة في النيّة ورسالة في
أنّ دفع الضرر أولى من جلب المنفعة، وغيرها من القواعد.

١٣ - الكشكول، ويحتوي على المسائل الفقهيّة والرياضيّة، والتاريخ
والأدب والشعر والقصص والطرائف والظرائف، في مجلد.

١٤ - رسالة فتاويّة، وهي تعاليق على أكثر أبواب كتاب العروة
الوثقى للسيد البيزدي رحمته الله.

الكتاب الذي بين يديك

يحتوي على جميع مباحث المكاسب بدءاً بالمكاسب المحرّمة والبيع
وانتهاءً بمباحث الخيارات. وهو حصيلة بحث المؤلف رحمته الله في تدريسه
خارج المكاسب، وكان شروعه عام ١٣٧٣هـ. ق وفراغه عام ١٣٧٩هـ. ق.
ويبدو أنّ المؤلف رحمته الله كان قد علّق في بداية الأمر على أسلوب الحاشية -

المتداولة لدى علماء الشيعة - على كتاب المكاسب للشيخ الأعظم الأنصاري رحمته الله، وجرى على ذلك المنوال في كتابة القسم الأول - أي: مباحث المكاسب المحرمة - ولكن لأسباب ما لا نعلمها غير أسلوبه وكتب بقية الكتاب - أي: مباحث البيع والخيارات - بشكل مستقل غير معتمد على متن مكاسب الشيخ رحمته الله. ولكنه يساير الشيخ رحمته الله - في أغلب الموارد - في عنونة موضوعات مسائل الكتاب، لا يشذ عنه إلا يسيراً. هذا، مع العلم بأنه رحمته الله كتب حواشي وتعليق كثيرة - غير كتابه هذا - على كتاب المكاسب للشيخ الأعظم الأنصاري رحمته الله.

أسلوب المؤلف ودأبه في طرح مسائل الكتاب

يذكر المؤلف رحمته الله في غالب الأحيان مسألة ما من مسائل المكاسب على غرار ما يعنونه الشيخ الأعظم الأنصاري رحمته الله، ثم يذكر أقوال فقهاء الشيعة القدامى، كالمفيد والشيخ الطوسي والمحقق الحلّي والعلامة الحلّي رحمته الله، ويذكر دلائلهم. ثم يذكر ما ذهب إليه المتأخرون، كالشهيد الأول والمحقق الكركي والشهيد الثاني والمحقق السبزواري وصاحب الحدائق والوحيد البهبهاني وكاشف الغطاء وصاحب الجواهر والشيخ الأنصاري رحمته الله، ويذكر دلائلهم أيضاً. ويأخذ في المقارنة بين آراء القدماء والمتأخرين، سيما بين آراء الشيخ الأعظم الأنصاري والسيد اليزدي مؤلف الحاشية على المكاسب والمحقق النائيني رحمته الله.

ويناقشها نقاشاً علمياً دقيقاً نزيهاً، خالياً عن الأغراض الشخصية أو

التمذهب بمذهب خاص أو فكرة معينة، كل ذلك مع شحنه بذكر المباني الرصينة والأسس القويّة والآراء الدقيقة. ثم يذكر أخيراً ما يرتأيه في ذلك ويختاره من الرأي، ويدعمه بذكر الدلائل والشواهد والمؤيّدات. وهذا ما يجعل الكتاب قوياً رصيناً مبتكراً في نوعه، قد قورن فيه بين جميع الآراء - قديمها وحديثها - وكل ما قيل أو يقال في ذلك.

وفاته ومدفنه

عاش المؤلف رحمته ستّ وخمسين عاماً في النجف الأشرف قضاها في التدريس والبحث والتنقيب والتأليف، مكبّاً على ذلك، لا يصرفه عنها صوارف الدهر والحدثان، حتّى وافاه أجله المحتوم، فلبّى نداء ربّه الكريم، وانتقل إلى جواره، وارتحل إلى الرفيق الأعلى يوم العشرين من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٩٤ هـ. ق. وشيّع جثمانه الطاهر في النجف الأشرف وكربلاء المقدّسة تشبيحاً عظيماً حاشداً جماهيرياً، حضره علماء النجف وكربلاء وفقهاؤهما وعمّة الفضلاء ورجال الدين، وكافة الطبقات من جماهير النجف الأشرف المؤمنة، وحمل جثمانه الطاهر من مكان بعيد في النجف الأشرف على الأكتاف إلى مئواه الأخير في الصحن الجيدري الشريف، وقد غسّل في المغسل القديم على النهر العلقمي - المعروف بالنهر الحسيني - في كربلاء، ودفن في إحدى الحجرات الشرقيّة بجانب شيخه وأستاذه آية الله العظمى شيخ الشريعة الاصفهاني رحمته وآية الله العظمى الحاج آقا حسين القمي رحمته.

وأقيمت له مجالس الفواتح والتأبين في كافة الأقطار الإسلامية، كإيران - في أكثر مدنها - والعراق والكويت وهند وباكستان وأفغانستان. وراثه الشعراء، والفقهاء، ومنهم العلامة آية الله الشيخ محمد تقى الجواهرى رحمته - وكان تلميذ المؤلف رحمته - بقوله:

مصاب باقر مصاب فادح أثكلت العلم به يد القضا

قد شغل المنبر من تدريسه وأوتمت ذووا العلوم مذمضى

مضى نقي الثوب ملؤ برده عفاه فاسود للرزء الفضا

بمتهنى الأسى عليه أعولوا وأرّخوه باقر العلم قضى

ورثاه الشاعر الكبير فضيلة العلامة السيد محمد الحلّى رحمته بقوله:

كارثة الغريّ في شيخه قد شارك البادي بها الحاضر

أستاذ أهل الفضل من علمه بحر بأموج الهدى زاخر

قلب الهدى أزاله فقده أرّخ مضى لرّبّه باقر

وقد كانت جماهير النجف المحتشدة - الذى عاش المؤلف رحمته بين

أظهرهم ستّ وخمسين عاماً، أي: أكثر من نصف قرن، وشاركهم في

مآسيهم وأفراحهم منذ الحرب العالمية الأولى وخلال ثورة العشرين حتّى

عام ١٩٧٤ ميلاديّة - تردّد الأشعار الحزينة المؤلمة أمام جثمانه الطاهر

بقولهم:

باقر العلم تغشاه الردى فاكتسى الدين له ثوب الحداد

يالخطب فادح من هوله عمّ صوت الحزن أرجاء البلاد

عملنا في التحقيق

١ - قمنا أولاً باستنساخ الكتاب، لصعوبة قراءته غالباً، وقد استدعى ذلك وقتاً طويلاً وردحاً من الزمن.

٢ - ثم شرعنا في تقويم النصّ وتهذيبه من الأخطاء الأدبية - وقليلاً ما كان ذلك - أو الاملائية، واختيار الصحيح أو الأصحّ في بعض الأحيان.

٣ - وبعد ذلك قمنا باستخراج الروايات المذكورة في المتن من مصادرها، وفي الموارد التي لم يذكر المؤلف رحمته متن الرواية أو ردها في الهامش - مع ذكر مصادرها - تسهياً للأمر على المطالع الكريم.

٤ - ثم قمنا بتخريج الأقوال والآراء المذكورة في الكتاب من مصادرها الأصلية، وذكرناها في الهوامش، سواء في ذلك أقوال فقهاء الشيعة أم إخواننا أهل السنة من مصادره.

٥ - كلّمنا نسب المؤلف رحمته قولاً إلى جماعة حاولنا العثور على ثلاثة منهم أو على الأقلّ اثنين، وذكرنا ذلك في الهوامش ذاكرين مصادرها.

٦ - أوردنا حواشي المؤلف رحمته وتعليقه على الكتاب في الهوامش، وجعلنا لها علامة (*) تمييزاً لها عن سائر الهوامش. وذكرنا في نهاية التعليقة بين المعقوفتين جملة: منه رحمته.

٧ - أشرنا إلى بعض الأخطاء الموجودة أحياناً في نقل الرواية أو ذكر الراوي، سيّما فيما اعتمد المؤلف رحمته في نقله على كتاب المكاسب للشيخ الأعظم الأنصاري رحمته، وهي كثيرة.

وفي الختام نسأل الله العليّ القدير أن يسدّد خطانا، ويجعل أعمالنا

خالصة لوجهه الكريم، ويلهمنا الرشد والصواب في القول والعمل، ويوفّقنا
 ويمهّد السبيل لآحياء سائر آثار المؤلف رحمته، سيّما كتابيه: شرح العروة
 الوثقى وكتابه الكبير في الأصول تنقيح القواعد، وما توفّيقني إلا بالله عليه
 توكلت وإليه أنيب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيّد
 البريّة أجمعين محمّد وآله الطيّبين الطاهرين، واللّعة على أعدائهم إلى
 قيام يوم الدين.

قم المقدّسة

محمود الزنجاني نجل المؤلف رحمته

محرم الحرام / ١٤٣٨ هـ . ق.

محتويات الكتاب

الصفحة	الموضوع
٧	مقدمة الناشر
٩	ترجمة المؤلف
٩	مولده ونشأته
١٢	أساتذته في زنجان
١٢	أساتذته في كربلاء والنجف الأشرف
١٣	مؤلفاته
١٥	الكتاب الذي بين يديك
١٦	أسلوب المؤلف ودأبه في طرح مسائل الكتاب
١٧	وفاته ومدفنه
١٩	عملنا في التحقيق
٢٣	النص الكامل لإجازة العلامة النائيني للمؤلف <small>عليه السلام</small>
٢٧	[التمثيل للمستحب]

- ٢٩ [معنى حرمة الاكتساب]
- ٣٥ [حرمة المعاوضة على بول غير مأكول اللحم]
- ٤٤ [حرمة بيع لحوم السباع]
- ٤٩ [جواز بيع بول الابل]
- ٥٢ [حرمة بيع العذرة النجسة]
- ٥٩ [حرمة بيع المني]
- ٦٣ [حرمة الانتفاع والمعاوضة على الميتة]
- ٧٨ [لا يجوز بيع الميتة منفردة ولا منضمة إلى مذكى]
- ٩٨ [حرمة التكبب بالخمير وكل مسكر مائع والفقاع]
- ١٠١ [حرمة المعاوضة على الاعيان المتنجسة]
- ١٠٣ [جواز بيع المملوك الكافر]
- ١٠٧ [يجوز بيع كلب الصيد]
- ١١٠ [عدم جواز بيع كلب الماشية والحائط والزرع]
- ١١٢ [جواز المعاوضة على العصير العنبي]
- ١١٧ [يجوز بيع الدهن المتنجس]
- ١٣٥ [وجوب كون الاستصباح بالدهن المتنجس تحت السماء]
- ١٣٨ [جواز الانتفاع بالدهن المتنجس في غير الاستصباح]
- ١٤١ [ما يحرم التكسب به لتحريم ما يقصد به]
- ١٥٢ [ما يقصد منه المتعاملان المنفعة المحرمة]
- ١٧٢ [يحرم الاكتساب بما لا منفعة محللة فيه]

- ١٩٠ [حرمة تدليس الماشطة]
- ٢٠١ [حرمة تزيين الرجل بما يحرم عليه]
- ٢٠٨ [حرمة التشبيب بالمرأة المؤمنة]
- ٢١٠ [حرمة تصوير صور ذوات الأرواح]
- ٢٣٧ [حرمة التطيف]
- ٢٤٢ [حرمة التنجيم]
- ٢٤٧ [حرمة حفظ كتب الضلال]
- ٢٥٤ [حرمة الرشوة]
- ٢٧٩ [حرمة سبّ المؤمنين]
- ٢٨٣ [حرمة السحر]
- ٢٩٢ [حرمة الغش]
- ٢٩٨ [حرمة الغناء]
- ٣٢١ [حرمة الغيبة]
- ٣٢٥ وينبغي الكلام في مقامات
- ٣٢٥ المقام الأول: في تشخيص معنى الغيبة
- ٣٣٦ المقام الثاني: في تشخيص ما به تتحقق التوبة من معصية الغيبة
- ٣٤٦ المقام الثالث: في تشخيص مستثنيات الغيبة المحرّمة
- ٣٦٠ المقام الرابع: [شروط حرمة الغيبة]
- ٣٦٧ [حرمة القمار]
- ٣٨٢ [حرمة القيادة]

- ٣٨٥ [حرمة القيافة]
- ٣٨٩ [حرمة الكذب]
- ٣٩٥ الكلام في تشخيص معنى الكذب وتعيين حقيقته
- ٤٠٦ بقي الكلام في الكذب هزلاً
- ٤٠٧ [مستثنيات الكذب المحرّم]
- ٤١٤ [حرمة النجش]
- ٤١٩ [حرمة النميمة]
- ٤٢١ [حرمة الولاية من قبل الجائر]
- ٤٣٤ [حرمة بيع المصحف]
- ٤٤٠ [حرمة بيع المصحف من الكافر]
- ٤٤٢ [جوائز السلطان وعمّاله]

مباحث البيع

- ٥٠٦ [تعريف البيع]
- ٥٤٤ الكلام في الحقوق
- ٥٩٨ الكلام في المعاطة
- ٥٩٩ الأقوال في المعاطة
- ٦٠٢ المعاطة بيع صحيح شرعاً
- ٦٠٣ التمسك بسيرة العقلاء
- ٦٠٣ التمسك بسيرة المتشرّعة

- ٦٠٥ وجوه التقريب للتمسك بقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾
- ٦١٥ التمسك بقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ﴾
- ٦١٧ عدم صحة التمسك في المقام بعموم قاعدة السلطنة
- ٦٢١ توضيح بطلان القول المشهور وعدم مساعدة دليل عليه
- التكلم في وجوه الاستبعاد لقول المشهور الذي أفاده صاحب
- ٦٢٦ كشف الغطاء رحمته
- ٦٢٦ [الكلام في القاعدة الأولى المستبعدة]
- ٦٢٧ بيان المعنى الصحيح من قاعدة تبعية العقود للقصور
- ٦٢٩ كلام مع الشيخ العلامة رحمته فيما أورده من النقوض على القاعدة
- ٦٢٩ الكلام في النقض الأول
- ٦٣١ الكلام في النقض الثاني
- ٦٣٤ الكلام في النقض الثالث
- ٦٣٥ الكلام في النقض الرابع
- ٦٣٦ الكلام في النقض الخامس
- ٦٣٨ الكلام في القاعدة الثانية المستبعدة
- ٦٤٥ دفع الاشكالات التي ربما تورده على الشيخ العلامة رحمته
- ٦٤٩ الكلام في القاعدة المستبعدة الثالثة
- ٦٥٠ الكلام في القاعدة الرابعة المستبعدة من جهات أربع
- ٦٥٤ دفع مناقشات فيما أفاده الشيخ العلامة رحمته
- ٦٥٥ مناقشات واردة عليه رحمته

- ٦٥٦ ما يرد على المشهور
- ٦٥٨ الكلام في القاعدة الخامسة المستبعدة
- ٦٦٢ الكلام في القاعدة السادسة المستبعدة
- ٦٦٣ الكلام في القاعدة السابعة المستبعدة
- ٦٦٤ الكلام في القاعدة الثامنة المستبعدة
- ٦٨٤ التقريب الأوّل للتمسك بعموم المرسله في المقام
- ٦٨٤ المناقشة في هذا التقريب
- ٦٨٥ التقريب الثاني
- ٦٨٦ المناقشة في هذا التقريب و دفعها
- ٦٨٧ المناقشة الثانية و دفعها
- ٦٨٧ المناقشة الثالثة و دفعها
- ٦٩١ المناقشة الرابعة التي لا دافع لها
- ٦٩٢ التقريب الثالث الحقّ
- ٦٩٤ الاستدلال بإطلاق قولهم عليه السلام: «لا يحلّ مال امرئٍ إلا بطيب نفسه»
- ٦٩٧ الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾
- ٧٠٥ فيما يستدلّ به على جواز المعاطاة
- ٧٠٩ ما أفاده الأستاذ العلامة رحمته وجهاً لجواز المعاطاة
- ٧١٠ ما يرد عليه رحمته
- ٧١٣ وينبغي التنبيه على أمور
- ٧٤٤ التلف ملزم للمعاطاة

- ٧٥٠ إذا كان أحد العوضين ديناً
- ٧٥١ التصرفات الملزمة
- ٧٥٥ التصرفات المغيرة للأوصاف
- ٧٥٦ الامتزاج
- ٧٥٨ لو باع الفضولي أحد العوضين
- ٧٦٢ الموت ملزم
- ٧٦٥ جنون أحد المتعاطين
- الكلام في عقد البيع**
- ٧٨٣ اعتبار العريية في العقد وعدمه
- ٧٨٦ اعتبار عدم اللحن وعدمه
- ٧٨٧ اعتبار ذكر جميع متعلقات العقد وعدمه
- ٧٨٨ جواز التلفيق في العقد وعدمه
- ٧٨٨ اعتبار معرفة معاني ألفاظ العقد وعدمه
- ٧٨٩ اعتبار الصراحة في الايجاب والقبول وعدمه
- ٧٩٧ اعتبار الماضوية في الايجاب والقبول وعدمه
- ٨٠١ اشتراط تقدم الايجاب على القبول
- ٨٠٦ اعتبار الموالاة في العقد وعدمه
- ٨٠٨ اعتبار التنجيز في العقد وعدمه

- ٨١٤ اعتبار التطابق بين الايجاب والقبول
- ٨١٨ اعتبار اجتماع شرائط المتعاقدين فيهما
- ٨٢١ اختلاف البائع والمشتري في شرائط صحّة العقد
- ٨٢٥ أحكام المقبوض بالبيع الفاسد
- ٨٢٧ مفاد: «على اليد ما أخذت حتى تؤدّي»
- ٨٣٠ الاستدلال للمسألة برواية أخرى
- ٨٣٣ قاعدة كلّ عقد يضمن بصحيحه يضمن بفاسده
- ٨٥٢ ما يراد من العقد
- ٨٥٢ معنى الضمان
- ٨٥٥ المعنى المراد من الضمان
- ٨٥٧ معنى لفظة «الباء»
- ٨٥٨ ما يراد من لفظة «كلّ»
- ضمان المبيع أو العين المستأجرة في البيع بلا ثمن أو الاجارة
بلا أجره
- ٨٦٠
- ٨٦١ ضمان أجره المثل في المسابقة والمرامة الفاسدين
- ٨٦٢ شرط المشتري ضمان المبيع على البائع
- ٨٦٣ ضمان الغاصب للثمن
- ٨٦٤ ضمان الصبيّ والمجنون للمبيع والتمن
- ٨٦٦ ضمان العين المستأجرة
- ٨٦٩ ضمان المحرم للصيد المستعار

- ٨٧١ ضمان منافع المبيع المقبوض بالبيع الفاسد
- ٨٧٣ ضمان أجزاء المقبوض بالعقد الفاسد
- ٨٧٤ ضمان نماء المقبوض بالعقد الفاسد
- ٨٧٦ ضمان أوصاف المقبوض بالعقد الفاسد
- ٨٧٧ ضمان الشرائط المشترطة في العقد الفاسد
- ٨٧٧ ضمان المقبوض بالشركة الفاسدة
- ٨٧٨ ضمان المقبوض بالهبة أو العارية من الصبي أو المجنون
- ٨٨٠ وجوب ردّ المقبوض بالبيع الفاسد
- ٨٩٢ المنافع المستوفاة للمبيع المقبوض بالبيع الفاسد
- ٨٩٥ مفاد قاعدة: الخراج بالضمان
- ٩٠٠ تأيّد مفاد القاعدة ببعض الأخبار
- ٩٠٢ دفع ما ربما يتوهم كونه نقضاً على القاعدة
- ٩٠٤ المنافع غير المستوفاة للمبيع المقبوض بالبيع الفاسد
- ٩٠٨ ضمان المثل أو القيمة في المقبوض بالبيع الفاسد
- ٩٢٠ اختلاف قيمة المثل
- ٩٢٣ مطالبة المثل في البلاد المختلفة
- ٩٢٦ تعذر المثل في المثلي
- ٩٤٢ مباني ضمان القيميات بقيمة يوم التلف
- ٩٤٧ نتيجة المباني الأربعة
- ٩٤٧ بطلان الأقوال الأخرى في المسألة

- ٩٤٨ [صحيحة أبي ولّاد]
- ٩٥٠ مفاد الجملة الأولى من الصحيحة
- ٩٦٤ الجملة الثانية من الصحيحة
- ٩٦٦ الجملة الثالثة من الصحيحة
- ٩٧٠ الكلام في بعض جمل الصحيحة
- ٩٧٨ بلد الضمان في القيمي
- ٩٧٩ ضمان قيمة الأوصاف التالفة تحت اليد
- ٩٨١ عدم ضمان الأوصاف التالفة العائدة
- ٩٨٣ ضمان بدل الحيلولة
- ١٠١٧ التنبيه على أمور
- ١٠٢٧ فهرس المحتويات